

بحار الأنوار

[17] إثباتها له، وإنما استدلوا بكيفية ما جرى في الحال على ذلك لانه لا يجوز أن يغضب من فرار من فر وينكره ثم يقول: إني أدفع الراية إلى من عنده كذا وكذا وذلك عند من تقدم، ألا ترى أن بعض الملوك لو أرسل رسولا إلى غيره ففرط في أداء رسالته وحرفها ولم يوردها (1) على حقها فغضب لذلك وأنكر فعله وقال: " لارسلن رسولا حسن القيام بأداء رسالتي مضطلعا (2) بها لكنا نعلم (3) أن الذي أثبتته منفي عن الاول؟ وقال: كما انتفي عن تقدم فتح الحصن على أيديهم وعدم فرارهم كذلك يجب أن ينتفي سائر ما أثبت له، لان الكل خرج مخرجا واحدا أوورد على طريقة واحدة انتهى. أقول: لا يخفي متانة هذا الكلام على من راجع وجدانه وجانب تعسفه و عدوانه، فيلزم منه عدم كون الشخصين محبين ﷻ ورسوله ومن لم يحبهما فقد ابغضهما ومن ابغضهما فقد كفر، ويلزم منه ان لا يحبهما ﷻ ورسوله، ولا ريب في أن من كان مؤمنا صالحا يحبه ﷻ ورسوله، بل يكفى الايمان في ذلك وقد قال تعالى: " والذين آمنوا أشد حبا ﷻ (4) " وقال: " قل إن كنتم تحبون ﷻ فاتبعوني يحبكم ﷻ (5) " ويلزم منه أن لا يقبل ﷻ منهما شيئا من الطاعات لان ﷻ تعالى يقول " إن ﷻ يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا (6) " " إن ﷻ يحب التوابين ويحب المتطهرين (7) " فلو كان ﷻ تعالى قبل منهما الجهاد لكان يحبهما، ولو كان قبل منهما توبتهما عن الشرك لكان يحبهما، ولو كانا متطهرين لكان يحبهما، ويلزم أن لا يكونا من الصابرين

(1) في المصدر: ولم يؤدها. (2) اضطلع تحملة:

نهض به وقوى عليه. (3) جواب قوله: " ألا ترى ". (4) سورة البقرة: 165. (5) سورة آل عمران: 31. (6) سورة الصف: 4. (7) سورة البقرة: 222.